

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة



منظمة  
الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



البند 13 من جدول الأعمال المؤقت

الدورة التاسعة للجهاز الرئاسي

نيودلهي، الهند، 19-24 سبتمبر/أيلول 2022

تنفيذ حقوق المزارعين

#### موجز

يوقر هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، التي اضطلعت بها الأمانة أو تولّت تسييرها خلال فترة السنتين الحالية. وهي تشمل الدعم المقدم لفريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين، وبناء القدرات وأنشطة التوعية، والشراكات والتعاون، والتطورات والمناقشات الأخيرة في منتديات وعمليات أخرى ذات الصلة. وتعرض هذه الوثيقة أيضاً مشروع عناصر قرار محتمل بشأن حقوق المزارعين لبحثه من جانب الجهاز الرئيسي.

#### التوجيهات المطلوبة

إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى النظر في المعلومات الواردة في هذه الوثيقة، بما في ذلك الأنشطة المستقبلية المقترحة في القسم السادس، واعتماد قراره بشأن حقوق المزارعين، مع الأخذ في الاعتبار العناصر الواردة في المرفق بهذه الوثيقة.

## أولاً- مقدمة

- 1- يوفّر هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، التي اضطلعت بها الأمانة أو تولّت تسييرها خلال فترة السنتين الحالية. وهي تشمل الدعم المقدم لفريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين (فريق الخبراء)، وبناء القدرات وأنشطة التوعية، والشراكات والتعاون، والتطوّرات والمناقشات الأخيرة في منتديات وعمليات أخرى ذات الصلة.
- 2- وينبغي النظر في هذا التقرير بالاقتران مع الوثيقة IT/GB-9/22/13.2، تقرير فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين إلى الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة.
- 3- وإضافةً إلى ذلك، تمّ أيضاً إعداد الوثيقة IT/GB-9/22/13.3، الخيارات المتاحة لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، والوثيقة IT/GB-9/22/13/Inf.1، الجرد المحدث للتدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، لينظر فيهما الجهاز الرئاسي تحت هذا البند من جدول الأعمال.
- 4- وتلتزم هذه الوثيقة بتوجيهات من الجهاز الرئاسي بشأن الأنشطة المستقبلية المحتملة للتنفيذ الكفوء لحقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، وتعرض عناصر قرار محتمل بشأن حقوق المزارعين لبحثه من جانب الجهاز الرئيسي.

## ثانياً- فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين

- 5- اعتمد الجهاز الرئاسي، في دورته السابعة، القرار 2017/7 بشأن تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، الذي شكّل بموجبه فريق الخبراء ليتولى الاضطلاع بما يلي:
 

"إجراء جرد للتدابير الوطنية التي يمكن اعتمادها وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية؛"

"والقيام، استناداً إلى الجرد، بوضع خيارات تشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية".<sup>1</sup>
- 6- وقام فريق الخبراء، خلال فترة السنتين الأولى من عمله (2019-2020)، بإجراء جرد للتدابير الوطنية التي يمكن اعتمادها وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية (الجرد)، أقرّه الجهاز الرئاسي في دورته الثامنة. وقرّر الجهاز الرئاسي أيضاً الدعوة إلى انعقاد فريق الخبراء مجدداً بهدف استكمال مهامه، وطلب إلى الأمين إعداد الوثائق الضرورية لتسهيل عمل فريق الخبراء.<sup>2</sup>
- 7- ورحّب الجهاز الرئاسي بوضع نسخة إلكترونية للجرد، أصبحت متاحة على الموقع الشبكي للمعاهدة الدولية في أغسطس/آب 2020، ويقوم الأمين بتحديثها بشكل منتظم، بناءً على طلب الجهاز الرئاسي.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> انظر القرار 2017/7

<sup>2</sup> انظر القرار 2019/6

<sup>3</sup> انظر [www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/overview-inventory/ar/](http://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/overview-inventory/ar/)

- 8- وقدمت الأمانة أيضاً الدعم للأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة في ما يتعلق بالتقارير عن التجارب وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، بالاستناد إلى توجيهات فريق الخبراء. وهذا يشمل استخدام نموذج جمع المعلومات الذي وضعه فريق الخبراء وصادق عليه الجهاز الرئاسي.
- 9- وأقرّ الجهاز الرئاسي، في دورته الثامنة، الهيكل الأساسي للخيارات المتاحة لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية (الخيارات)، كما وضعها فريق الخبراء.
- 10- وفي فترة السنتين الحالية، عقد فريق الخبراء اجتماعين بصورة افتراضية بسبب تفشي جائحة كوفيد-19 العالمية. وعقد اجتماعه الثالث في الفترة من 25 إلى 28 أغسطس/آب 2020، في حين عقد اجتماعه الرابع في الفترة من 4 إلى 7 مايو/أيار 2021 واستأنفه في الفترة من 23 إلى 27 أغسطس/آب 2021.
- 11- وترد التفاصيل عن عمل فريق الخبراء في الوثيقة IT/GB-9/22/13.2، تقرير فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين إلى الجهاز الرئاسي في دورته التاسعة. ويرد مشروع الخيارات في الوثيقة، ويضم اقتراحاً مقدّمًا من الرؤساء المشاركين بشأن الخيارات ضمن الفئة 10 والتي لم يتمكن فريق الخبراء من إنجازها في نهاية اجتماعاته.

### ثالثاً- تنمية القدرات وأنشطة التوعية

- 12- واصلت الأمانة الاتصال بالأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة لتشجيع تقديم الوثائق بشأن أمثلة عن التدابير، وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين. وقامت أيضاً بتوسيع نطاق القسم الخاص بحقوق المزارعين على الموقع الشبكي للمعاهدة الدولية وتحديثه، بما في ذلك المعلومات عن عمل فريق الخبراء والتقارير الواردة.<sup>4</sup>
- 13- وعلاوةً على ذلك، وُضع الجرد كمورد جديد للمعلومات على الموقع الشبكي للمعاهدة الدولية.<sup>5</sup>
- 14- ونُشرت نسخة محدّثة من الوحدة التعليمية بشأن حقوق المزارعين في عام 2021<sup>6</sup> وهي جزءٌ من سلسلة من الوحدات التعليمية بشأن المعاهدة الدولية، تضعها الأمانة منذ عام 2011.
- 15- وفي أبريل/نيسان 2021، نظّمت الأمانة حلقة عمل افتراضية في إطار المشروع بعنوان "أسس إعادة بناء نظم البذور بعد إعصار إيداي: زمبابوي، وموزامبيق وملاوي". وتضمّنت حلقة العمل جزءاً كبيراً عن حقوق المزارعين. ونشرت الأمانة أيضاً حلقةً من المدوّنة الصوتية "Treaty Talks"، عن حقوق المزارعين في سياق الإغاثة من الكوارث، بالاستناد إلى التجارب المستمدة من هذا المشروع.<sup>7</sup>
- 16- وفي الفترة من 25 يناير/كانون الثاني إلى 3 فبراير/شباط 2022، عقدت الأمانة سلسلة من خمس ندوات إلكترونية إقليمية حول صندوق تقاسم منافع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وصونها واستخدامها المستدام، وحقوق المزارعين.

<sup>4</sup> تمّ تحميل التقارير الواردة على الصفحة الإلكترونية الخاصة بحقوق المزارعين: [www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/farmers-rights-submissions/ar/](http://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/farmers-rights-submissions/ar/)

<sup>5</sup> المساهمات في الجرد متاحة على الموقع التالي: [www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/overview-inventory/ar/](http://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/overview-inventory/ar/)

<sup>6</sup> انظر [www.fao.org/3/cb5497en/cb5497en.pdf](http://www.fao.org/3/cb5497en/cb5497en.pdf)

<sup>7</sup> متاحة على الموقع التالي: <https://app.box.com/s/5d0nild7t2bft8t8avi3m7f4xbh8mt23>

وخلال هذه الندوات الإلكترونية، قُدِّمَ الجرد كأداة مفيدة جديدة لتنمية القدرات قائمة على التجارب وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، التي يتبادلها الأطراف المتعاقدة والشركاء وأصحاب المصلحة.

17- وقدمت الأمانة المزيد من المساهمات في المؤتمرات والندوات الإلكترونية والدورات التدريبية، إلخ. التي نظمتها مختلف الأطراف المتعاقدة والشركاء وأصحاب المصلحة.

## رابعاً- الشراكات والتعاون

18- خلال فترة ما بين الدورات، تعاونت الأمانة مع مجموعة واسعة من الشركاء وأصحاب المصلحة لتعزيز تنفيذ حقوق المزارعين من خلال بناء القدرات والتوعية ونشر الوحدة التعليمية بشأن حقوق المزارعين وفهرس التدابير الواردة في الجرد.

19- وتعاونت الأمانة أيضاً مع وحدات أخرى في المنظمة، وتواصلت معها حول مجموعة واسعة من الأنشطة والمبادرات ذات الصلة، على سبيل المثال، مع شعبة الشراكات في نشر "الوثيقة البيضاء/وثيقة وبنغالا حول النظم الغذائية للشعوب الأصلية"<sup>8</sup>. وساهمت الأمانة أيضاً في الإجراءات والعمليات التي أطلقتها المنظمة حول الركائز ذات الصلة في خطة العمل العالمية لعقد الأمم المتحدة للزراعة الأسرية.

20- وشاركت الأمانة كذلك في تنظيم ندوات إلكترونية وتعاونت مع المكاتب الميدانية للمنظمة من أجل توفير مدخلات فنية ودعم المشاريع الوطنية التي تنطوي على مكونات النشاط التي تتطلب معلومات عن التدابير والممارسات الرامية إلى تعزيز تنفيذ حقوق المزارعين وإعمالها، مثل المشروع الممول من المنظمة ومرفق البيئة العالمية بعنوان "الحفظ الديناميكي والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي الزراعي في النظم الإيكولوجية الزراعية التقليدية في الفلبين".

21- وتعاونت المنظمة أيضاً مع أصحاب مصلحة آخرين في بناء القدرات والتوعية ونشر المعلومات. وشمل ذلك مراكز منظمة منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدوليّة والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني وغير ذلك من أصحاب المصلحة المعنيين من أجل نشر المعلومات وجمع أفضل الممارسات والتجارب بشأن تعزيز تنفيذ حقوق المزارعين.

## خامساً- التطوّرات والمناقشات في منتديات أخرى ذات الصلة بحقوق المزارعين

22- تابعت الأمانة، خلال فترة السنتين الحالية، التطوّرات والمناقشات الجارية في منتديات أخرى ذات الصلة بحقوق المزارعين.

23- ووفّر المقرّر الخاص المعني بالحق في الغذاء، السيد Michael Fakhri، في تقريره المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة، المؤرخ في ديسمبر/كانون الأول 2021، إطاراً للنهوض بحقوق المزارعين والشعوب الأصلية والعمّال؛ وقدم توجيهات لضمان أن تكون نظم البذور في العالم متنوّعة بيولوجياً وآمنة، وتحترم الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان.

24- وأنشأ الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة "مجموعة العمل المعنية بالتوجيهات المتعلقة بالمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة في ما يخصّ الاستخدام الخاص وغير التجاري". وتهدف مجموعة العمل إلى وضع توجيهات بشأن المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة في ما يخصّ الاستخدام الخاص وغير التجاري، من شأنها أن تشكل قاعدةً لتتقيد الملاحظات التفسيرية بشأن الاستثناءات لحقوق مربي النباتات" بموجب قانون عام 1991 للاتفاقية الدولية لحماية

<sup>8</sup> متاحة على الموقع التالي: [www.fao.org/3/cb4932en/cb4932en.pdf](http://www.fao.org/3/cb4932en/cb4932en.pdf)

الأصناف النباتية الجديدة ولتنقيح للأسئلة المتكررة بشأن الاستثناءات لحقوق مربي النباتات.<sup>9</sup> وسيُعقد الاجتماع الثاني في 7 سبتمبر/أيلول 2022.

25- وفي يوليو/تموز 2021، انعقدت قمة الأمم المتحدة للنظم الغذائية في روما. وفي الفترة التي سبقت انعقاد القمة، أُطلقت دعوة لإيجاد "حلول لتغيّر قواعد اللعبة" من أجل تحويل النظم الزراعية والغذائية. واقترحت الترويج أحد هذه الحلول بعنوان "منح الأولوية لإمكانية وصول المزارعين إلى تنوع المحاصيل في السياسات والممارسات المتصلة بالبنور".<sup>10</sup> وخلال المؤتمر السابق للقمة، نُظمت جلسات عدة تعلقت بتمكين المزارعين والحفاظ على التنوع البيولوجي والبدور واستخدامها المستدام.<sup>11</sup>

26- وفي المجال الأكاديمي، نُشرت عدة وثائق في فترة السنتين الحالية ركزت على العلاقة بين حقوق المزارعين على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية. وتتابع الأمانة هذه التطورات عن كثب.

## سادساً- الأنشطة المستقبلية المحتملة لتعزيز تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية بشأن حقوق المزارعين

27- يمكن أن تشمل الأنشطة المستقبلية المحتملة لتعزيز تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية بشأن حقوق المزارعين ما يلي:

- تعزيز التنسيق والتعاون بين الشركاء وأصحاب المصلحة في المعاهدة الدولية؛
- ودعم مبادرات الأطراف المتعاقدة والمنظمات ذات الصلة بشأن تعزيز حقوق المزارعين وإعمالها، مثل الندوات وحلقات العمل والمشاورات، وتيسير هذه المبادرات؛
- ودعم الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المعنيين لتعزيز حقوق المزارعين وإعمالها؛
- وإجراء دراسة أساسية حول حالة تنفيذ حقوق المزارعين؛
- وتنظيم ندوة عالمية لتبادل التجارب ومناقشة العمل المستقبلي المحتمل بشأن حقوق المزارعين.

## سابعاً- التوجيهات المطلوبة

28- إن الجهاز الرئاسي مدعو إلى الإحاطة علمًا بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة، بما في ذلك الأنشطة المستقبلية المقترحة، واعتماد قراره بشأن حقوق المزارعين، مع الأخذ في الاعتبار العناصر الواردة في المرفق.

<sup>9</sup> للمزيد من المعلومات، انظر: [www.upov.int/meetings/en/details.jsp?meeting\\_id=67775](http://www.upov.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=67775).

<sup>10</sup> للاطلاع على وصف مفصّل، انظر: [www.gmonettverket.no/wp-content/uploads/2021/07/Norway-SeedGameChanger\\_ENG.pdf](http://www.gmonettverket.no/wp-content/uploads/2021/07/Norway-SeedGameChanger_ENG.pdf).

<sup>11</sup> للمزيد من المعلومات، انظر: [www.seednl.nl/blog/seed-at-the-un-2021-food-systems-pre-summit](http://www.seednl.nl/blog/seed-at-the-un-2021-food-systems-pre-summit).

## المرفق

## مشروع عناصر القرار \*\*/2022

## تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين

## إن الجهاز الرئاسي،

إذ يستلكر الإسهام الهائل الذي قدمته المجتمعات المحلية والأصلية والمزارعون في جميع أقاليم العالم، وما زالوا يقدمونه لأجل صيانة وتنمية واستخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تشكل قاعدة الإنتاج الغذائي والزراعي في مختلف أنحاء العالم؛

وإذ يستلكر قراراته 2007/2 و 2009/6 و 2011/6 و 2013/8 و 2015/5 و 2017/7 و 2019/6؛

- 1- يرحب بتقرير فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين، ويشكر فريق الخبراء على التقدم الملحوظ الذي أحرزه في تأدية مهامه؛
- 2- ويرحب بالجرد المحدث للتدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستخلصة من أعمال حقوق المزارعين (الجرد)، ونسخته الإلكترونية المتاحة على الموقع الشبكي للمعاهدة الدولية، مع الإقرار بأنه سيواصل استعراضه وتحديثه بشكل دوري، حسب الاقتضاء؛
- 3- ويدعو الأطراف المتعاقدة وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، وخاصة منظمات المزارعين، إلى أن يقدموا إلى الأمين الآراء والتجارب وأفضل الممارسات في ما يتعلق بالتنفيذ الوطني للمادة 9 من المعاهدة الدولية، حسبما يكون ذلك ملائماً، وrehناً بالتشريعات الوطنية، من أجل إدراجها في الجرد أو تحديثها؛
- 4- ويطلب من الأمين ترجمة الجرد إلى اللغات الرسمية للمعاهدة الدولية، رهناً بتوافر الموارد؛
- 5- ويصادق على الخيارات المتاحة لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية (الخيارات)، كما وردت في ملحق هذا القرار؛
- 6- ويشجع الأطراف المتعاقدة وسائر أصحاب المصلحة على النظر في استخدام هذه الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه؛
- 7- ويدعو الأطراف المتعاقدة والمنظمات المعنية إلى اتخاذ مبادرات للدعوة إلى عقد حلقات عمل إقليمية وغيرها من المشاورات مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك منظمات المزارعين، لا سيما تلك المتواجدة في مراكز المنشأ والتنوع المحصولي، لتبادل المعارف والآراء والتجارب بشأن أعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 8- ويطلب إلى الأمين تيسير هذه المبادرات عند الطلب، وrehناً بتوافر الموارد المالية والبشرية؛
- 9- ويطلب إلى الأمين مواصلة نشر "الوحدة التعليمية بشأن حقوق المزارعين" وتعزيز استخدامها، وتحديثها عند الاقتضاء، ويدعو الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين إلى استخدامها؛

- 10- **ويطلب** إلى الأمين، رهنًا بتوافر الموارد المالية، مواصلة جهود التوعية والتواصل بشأن حقوق المزارعين، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل لتنمية القدرات، مع أصحاب المصلحة المعنيين، كتدبير مهم للنهوض بإعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 11- **ويطلب** إلى الأمين، رهنًا بتوافر الموارد البشرية والمالية، تقديم الدعم للأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المعنيين بشأن تعزيز حقوق المزارعين وإعمالها؛
- 12- **ويطلب** إلى الأمين، رهنًا بتوافر الموارد المالية، التكليف بإجراء دراسة أساسية عن حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 13- **ويطلب** إلى الأمين، رهنًا بتوافر الموارد المالية، تنظيم ندوة عالمية لتبادل التجارب، ومناقشة العمل الممكن القيام به في المستقبل بشأن حقوق المزارعين؛
- 14- **ويطلب** إلى الأمين أن يعزّز، قدر الإمكان، التعاون والتنسيق بين المعاهدة الدولية ووحدات أخرى وشركاء داخل المنظمة وخارجها، وأتباع العمليات ذات الصلة بالمادة 9 من المعاهدة الدولية، من أجل تعزيز مراعاة حقوق المزارعين؛
- 15- **ويدعو** الأطراف المتعاقدة التي لم تنظر بعد في استعراض التدابير الوطنية، إلى القيام بذلك، وإذا ما لزم الأمر، تعديل تلك التي تؤثر على إعمال حقوق المزارعين، خاصة التشريعات المتعلقة بإطلاق الأصناف وتوزيع البذور، لحماية حقوق المزارعين وتعزيزها، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، حسبما يكون ذلك ملائمًا ورهنًا بالتشريعات الوطنية؛
- 16- **ويدعو** الأطراف المتعاقدة إلى إشراك منظمات المزارعين وأصحاب المصلحة المعنيين في المسائل المتعلقة بإعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، وصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام وتعزيز التوعية وبناء القدرات تحقيقًا لهذه الغاية؛
- 17- **ويدعو** الأطراف المتعاقدة إلى تعزيز نظم الإنتاج المستدامة والمتنوعة بيولوجيًا وتيسير النهج التشاركية مثل بنوك البذور المجتمعية، وسجلات التنوع البيولوجي المجتمعية، ومعارض البذور وتربية النباتات التشاركية كأدواتٍ لإعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية، حسبما يكون ذلك ملائمًا؛
- 18- **ويعرب عن تقديره** لمشاركة منظمات المزارعين في الأنشطة الرامية إلى دعم إعمال حقوق المزارعين، على نحو ما تنصّ عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية؛ **ويدعوها** إلى مواصلة المشاركة الفاعلة في دورات الجهاز الرئاسي وفي اجتماعات فترة ما بين الدورات ذات الصلة للأجهزة الفرعية المعنية التي أنشأها الجهاز الرئاسي، حسب الاقتضاء ووفقًا للائحة الداخلية للمعاهدة الدولية، ومع إيلاء الاعتبار الواجب لاستراتيجية منظمة الأغذية والزراعة الخاصة بالشراكات مع منظمات المجتمع المدني؛
- 19- **ويتوجّه بالشكر** إلى حكومتي إيطاليا والنرويج على دعمهما المالي السخي لعمل فريق الخبراء التقني المخصص واجتماعاته؛
- 20- **ويحث** الأطراف المتعاقدة وجهات مانحة أخرى على مواصلة توفير الموارد المالية لدعم العمل بشأن حقوق المزارعين في إطار المعاهدة الدولية، **ويدعو** الأطراف المتعاقدة إلى دعم الأنشطة المحددة في هذا القرار؛

21- **ويطلب** إلى الأمين أن يرفع إلى الجهاز الرئاسي، في دورته العاشرة، تقريرًا بشأن تنفيذ هذا القرار.

---

[الملحق: الخيارات المتاحة لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية]